

218151 - حكم استخدام اسم العائلة "أحمدي" .

السؤال

ما حكم استخدام اسم العائلة (أحمدي) بدلاً من أحمد أو محمد ؟ هل يدخل ذلك في باب التشبه بالقاديانية (الأحمدية) ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

جعل اسم العائلة : " أحمدي " ، بدلاً من " أحمد " ، له حالان :

الأولى : أن يكون اسم العائلة في أصله " أحمد " ، كالعادة ، لكن المتكلم عند الإخبار بذلك يضيف " ياء النسب " ، كما يعتاده الناس في مثل ذلك : فمن كان من قریش ، يقول عن نفسه : قرشي ، أو قرشي ، ومن كان من " عامر " ، قال : عامري ، وهكذا .

فمثل هذا : جائز ، لا بأس به ، ولا يوجد ما يمنعه أو يحرمه ، وعليه عمل الناس .

لكن إن كان هؤلاء في بلد تنتشر فيه الفرقة الضالة الكافرة التي تسمى " الأحمدية " ، وخشي من هذه النسبة ، أن يظن السامع أنهم ينتمون إلى هذه الفئة الضالة : كان المشروع في حقه أن يتميز بذلك ، فيذكر اسم القبيلة الأصلي : .. بن أحمد ، أو يذكر ما يميز نسبته إلى القبيلة ، عن النسبة إلى الفرقة الضالة ، بأي قرينة تؤدي الغرض في الكلام .

ولذلك : لما كان نبي الله عيسى ابن مريم ، لقبه : " المَسِيح " ، وكان عدو الله الدجال ، لقبه - أيضاً - : " المَسِيح " ، وقع التمييز بينهما ، بتمييز الآخر ، بأنه : الدجال ، أو مسيح الضلالة .

والاحتمال الثاني : أن يكون اسم العائلة في الأصل هو : " أحمدي " ، فهذا أقوى في الجواز ، ولا حرج في استعماله وإطلاقه ، من باب أولى ، خاصة في مكان يعرفون فيه بهذا الاسم .

فإن خشي اللبس ، شرع للقاتل أن يبين أن ذلك اسم عائلته ، ونسبته إليها ، وليست نسبة إلى الفرقة الضالة .

والله أعلم .